

خطوات فتح مستودع ادوية

أ. يتم تقديم طلب لدى مديرية التراخيص والمهن الطبية / الهاشمي الشمالي - مقابل مستشفى الامير حمزة ، مرفقاً بالوثائق التالية:-

١. صورة عن ترخيص مزاوله المهنة للصيدلي مقدم الطلب.
٢. صورة عن هوية الاحوال المدنية.
٣. إستقالة من آخر عمل لمقدم الطلب وكتاب من مؤسسة الضمان الإجتماعي يفيد بعدم اشتراكه في الضمان مرفق كشف الضمان.
٤. عقد ايجار او سند ملكية العقار.
٥. تقرير مفصل صادر عن مساح او مكتب هندسي مرخص يبين فيه مساحة المكتب المراد فتح مستودع فيه ، علماً بأن الحد الادنى للمساحة (85) متر مربع.
٦. مخطط موقع تنظيمي للعقار او مخطط ترسيم حديث.
٧. موافقة أمانة عمان الكبرى او البلدية ذات العلاقة حسب مقتضى الحال على موقع العقار المطلوب انشاء المستودع فيه.

ب. يتم احضار كتاب طلب ابداء الرأي من مديرية التراخيص وتسليمه الى النقابة مرفقاً به نسخة عن نفس الوثائق التي تم تسليمها الى المديرية (كما ورد في الفقرة أ) مضافاً اليها:-

١. النموذج الخاص بطلب فتح مستودع ادوية المعد من قبل النقابة بعد تعبئته من قبل صاحب العلاقة.
٢. كشف عن الإلتزامات المالية يوضح بموجبه عدم وجود ذمة مالية مستحقة عليه تجاه النقابة حتى تاريخه.
٣. وصل مالي من النقابة بقيمة (100) دينار كرسوم فتح المستودع.

ج. يتم عرض الإستدعاء لمجلس النقابة في أول إجتماع قادم.

د. يتم أخذ كتاب الموافقة على فتح مستودع الادوية من النقابة وتسليمه إلى المديرية.

□ ملاحظة: يتم إحضار نسختين من الوثائق أعلاه) نسخة للنقابة والأخرى إلى وزارة الصحة).